وإذا عدنا إلى كتاب "الإيضاح في علل النحو" وتفحصنا مناقشة الزجاجي لمختلف حدود الاسم القائمة على مقياس المعنى التي استعرضها قلنا لم يترك القدماء للمحدثين ما ينقدون به التعريف بالمعنى يقول:

«وقال الأخفش: الاسم ما جاز فيه نفعني وضرني، ويعني ما جاز أن يخبر عنه. وإنّما أراد التقريب على المبتدئ كما ذكرت لك فيما مضى ولم يرد التحقيق، وفساد هذا الحدّ بيّن لأن من الأسماء ما لا يجوز الإخبار عنه نحو كيف وأين ومتى.

وقال أبو بكر ابن السراج: الاسم ما دلّ على معنى يكون شخصا وغير شخص... وهذا أيضا حدّ غير صحيح، لأن قوله الاسم ما دلّ على معنى يلزمه منه أن يكون ما دلّ من حروف المعاني وما أشبه ذلك، وليس قوله وذلك المعنى يكون شخصا وغير شخص بمخرج له عمّا ذكرنا. بل يؤكد عليه الإلزام، لأنّه إن جعل أحد قسمي المعنى الذي دلّ على الاسم واقعا على غير شخص فحروف المعاني داخلة معه. وهذا لازم له وكان ممّا اختاره أبو الحسن بن كيسان عند تحصيله وتحقيقه أن قال حاكيا عن بعض النحويين: الأسماء ما أبانت عن الأشخاص وتضمنت معانيها نحو رجل وفرس: ثمّ قال: وهذا قول جامع. وعوار هذا الحدّ أظهر من أن نكثر الكلام فيه لأن من الأسماء ما لا يقع على الأشخاص وهي المصادر كلّها» [1].

وقد نبه الزجاجي أيضا إلى قصور بعض المقاييس اللفظية عن استيعاب كافة أفراد بعض الأقسام. وذلك عند مناقشة حدّ المبرّد للاسم القائم على أساس شكلي وهو إمكانية دخول حرف الجرّ عليه: يقول:

«فأمّا حدّ ابن العباس المبرّد للاسم فهو الذي ذكره في أول المقتضب حين قال: الاسم ما كان واقعا على معنى، نحو رجل وفرس.. ويعتبر الاسم بواحدة: كلّ ما دخل عليه حروف من حروف الخفض فهو اسم، فإن امتنع من ذلك فليس باسم.

---

1 الإيضاح في علل النحو ص 50/49.